

الدر المختار

بشرط قبولها في المجلس أو قبول ولي الصغيرة ومعرفة قدرها وبقاء الزوجية على الظاهر .
نهر .
وفي الكافي جدد النكاح بزيادة ألف لزمه ألفان على الظاهر .